

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/87/26

7 June 2021

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع السابع والثمانون
مونتريال، من 28 يونيو/حزيران إلى 2 يوليو/تموز 2021¹

مقترح مشروع: السلفادور

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى) يوننديبي ويوينب

¹ ستعقد اجتماعات عبر الإنترنت وعملية الموافقة فيما بين الدورات في يونيو/حزيران ويوليو/تموز 2021 بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات السلفادور

الوكالة	(1) عنوان المشروع
يوننديبي (رئيسية) يونيب	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)

السنة: 2020	(2) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم المجموعة الأولى)
2.74 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	

السنة: 2020		(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي استهلاك القطاع	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغوي	الإيروسولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة			
2.74				2.74	0.00			الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(4) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
16.62	خط الأساس للفترة 2010-2009	11.68	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
7.59	موافق عليه بالفعل:	9.02	المتبقي

(5) خطة الأعمال				
المجموع	2023	2022	2021	يوننديبي
0.00	0.00	0.00	0.00	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
0	0	0	0	التمويل (دولار أمريكي)
0.30	0.00	0.00	0.30	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
41,973	0	0	41,973	التمويل (دولار أمريكي)

(6) بيانات المشروع										
المجموع	2030	2029	2028	2027	2026	2025	2024	2022-2023	2021	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
لا ينطبق	0	3.80	3.80	3.80	3.80	3.80	7.59	7.59	7.59	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
لا ينطبق	0	0.29	0.29	2.32	2.32	2.88	3.44	3.44	5.42	تكاليف المشروع
603,000	0	65,000	0	0	124,745	0	244,255	0	169,000	تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (بالدولار الأمريكي)
42,210	0	4,550	0	0	8,732	0	17,098	0	11,830	تكاليف الدعم
47,000	0	0	0	0	4,000	0	17,000	0	26,000	تكاليف المشروع
6,110	0	0	0	0	520	0	2,210	0	3,380	تكاليف الدعم
650,000	0	65,000	0	0	128,745	0	261,255	0	195,000	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
48,320	0	4,550	0	0	9,252	0	19,308	0	15,210	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
698,320	0	69,550	0	0	137,997	0	280,563	0	210,210	إجمالي المبالغ المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2021)		
تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	الوكالة
11,830	169,000	يوننديبي
3,380	26,000	يونيب
15,210	195,000	المجموع

توصية الأمانة:	لدراسة الفردية
----------------	----------------

وصف المشروع

خلفية

1 - بالنيابة عن حكومة السلفادور قدم يونديبي، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً بشأن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتكلفة إجمالية تبلغ 698,320 دولار أمريكي تتضمن 603,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 42,210 دولار أمريكي ليونديبي، و 47,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 6,110 دولار أمريكي ليونيب، كما قدم في الأصل². وسيؤدي تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لإزالة الاستهلاك المتبقي من هذه المواد بحلول عام 2030.

2 - تبلغ قيمة الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمطلوبة في هذا الاجتماع 210,210 دولار أمريكي تتضمن 169,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11,830 دولار أمريكي ليونديبي، و 26,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 3,380 دولار أمريكي ليونيب كما قدمت في الأصل.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3 - تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للسلفادور في الأصل في الاجتماع الخامس والستين³ كما تم تنقيحها في الاجتماع الرابع والسبعين⁴ للوفاء بنسبة الخفض 35 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2020، وذلك بتكلفة إجمالية 1,074,277 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لإزالة 9.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (شاملة 4.94 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الموجود في البوليولات المستوردة سابقة الخلط المستخدم في قطاعات تصنيع رغاوي البوليوريثان وخدمة التبريد وتكييف الهواء. وشمل التمويل الموافق عليه أيضاً التعزيز المؤسسي بقيمة 285,000 دولار أمريكي لمدة تسع سنوات تبدأ من تموز/يوليه 2011. وتمت الموافقة على الشريحة الرابعة والأخيرة من المرحلة الأولى من الخطة بموجب عملية الموافقة فيما بين الدورات في الاجتماع السادس والثمانين (IAP-86) في كانون الأول/ديسمبر 2020؛ وستستكمل المرحلة الأولى بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

4 - أبلغت حكومة السلفادور عن استهلاك يبلغ 2.74 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عام 2020، وهو أقل بنسبة 76 في المائة من خط الأساس لامتثال لهذه المواد. ويبين الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2016-2020.

الجدول 1 - استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في السلفادور (2016-2020 بيانات المادة 7)

المادة	2016	2017	2018	2019	2020	خط الأساس
طن متري						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	116.33	116.63	77.84	62.59	49.75	148.13
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	0.64	0.41	0.64	0.00	0.14	2.65
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	4.89
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	30.39
الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.47
المجموع (طن متري)	116.97	117.04	78.48	62.59	49.89	186.51

² بموجب رسالة بتاريخ 8 آذار/مارس 2021 من وزارة البيئة والموارد الطبيعية في السلفادور إلى يونديبي.

³ UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/33، المرفق الثالث عشر من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/65/60.

⁴ المرفق الثالث عشر من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/74/56.

المادة	2016	2017	2018	2019	2020	خط الأساس
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليلولات المستوردة سابقة الخلط*	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	44.87**
أطنان من قدرات استنفاد الأوزون						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	6.40	6.41	4.28	3.44	2.74	8.15
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	0.01	0.01	0.01	0.00	0.00	0.05
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.11
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	3.34
الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.03
المجموع (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	6.41	6.42	4.29	3.44	2.74	11.7
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليلولات المستوردة سابقة الخلط*	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	4.94**

* لم يتم الإبلاغ عن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليلولات المستوردة سابقة الخلط في إطار تقرير تنفيذ البرنامج القطري منذ عام 2011.
** متوسط الاستخدام ما بين عامي 2007 و 2009.

5 - أظهر استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية اتجاه عام بالانخفاض ويرجع ذلك إلى أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وبصفة خاصة تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء والذي أدى إلى تخفيض في تسرب غازات التبريد من معدات التبريد وتكييف الهواء والإنفاذ الصارم لنظام الترخيص والحصص؛ واستخدام معدات غير قائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المشروعات العامة، وفرض القيود على شراء معدات تبريد وتكييف هواء قائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22، وظروف السوق والاقتصاد. كما يتم إحلال أجهزة التكييف القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بوحدات قائمة على غاز R-410A بسبب سعره المنخفض ومستوى كفاءة الطاقة العالي.

تقرير بشأن تنفيذ البرنامج القطري

6 - قامت حكومة السلفادور بالإبلاغ عن بيانات استهلاك قطاع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار تقرير تنفيذ البرنامج القطري عام 2020 وهي متسقة والبيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

حالة التقدم وصرف الأموال

سياسة المواد المستنفدة للأوزون والإطار التنظيمي

7 - لدى حكومة السلفادور إطار تنظيمي لفرض الرقابة على استهلاك المواد المستنفدة للأوزون منذ عام 2000، ونظام قائم للحصص وواردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية منذ نيسان/أبريل 2013، كما حظرت استيراد واستخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب السائب والموجود في البوليلولات المستوردة سابقة الخلط منذ أول كانون الثاني/يناير 2015. وحاليا يقوم البلد بوضع اللمسات النهائية لاعتماد مدونات جمارك أمريكا الوسطى المشتركة لترخيص الاستيراد والتصدير ونظام الحصص، كما يقوم بصياغة نظام لاعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء ومعايير تقييم كفاءة العمالة في ممارسات التبريد الجيدة بالتعاون مع المعهد القومي للتأهيل المهني (INSAFORP).

8 - خلال الشرائح الثلاث الأولى حصل 73 موظف جمارك على تدريب بشأن رقابة المواد المستنفدة للأوزون والتفتيش على وارداتها، وحصل 39 موظف إنفاذ على تدريب بشأن تصريح ورقابة والتفتيش على واردات المواد المستنفدة للأوزون، كما حصل 10 مستوردين على تدريب بشأن معدات وأدوات غازات تبريد الهيدروكلوروكربون من أجل التصنيف السليم للتعريف.

9 - خلال عملية الموافقة فيما بين الدورات في الاجتماع السادس والثمانين 1AP-86، طلبت اللجنة التنفيذية من يونديبي بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية أن يقدم تحديثا بشأن التقدم في تنفيذ توصيات تقرير التحقق المقدم إلى الاجتماع

السادس والثمانين⁵. وأشار يوننديبي إلى أنه بعد المناقشات مع وحدة الأوزون الوطنية سيتم تنفيذ الأنشطة التالية خلال الشريحة الرابعة (التي تمت الموافقة عليها في الاجتماع السادس والثمانين): ستطلب وحدة الأوزون الوطنية تحديد نقطة اتصال من الجمارك لتسيير تبادل المعلومات والرقابة، كما ستقوم وزارة البيئة والموارد الطبيعية بتنفيذ إجراءات جديدة لتحسين الرقابة على الحصاص والتراخيص الممنوحة بما في ذلك إجراء داخلي للتحقق المزدوج وتبادل دوري للمعلومات.

قطاع رغاوي البولوريثان

10 - استكملت مؤسسات تصنيع رغاوي البولوريثان الثلاث الواردة في المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنجاح عملية التحويل إلى فورمات الميثيل مما أدى إلى إزالة 8.31 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب في البوليلوات المستوردة سابقة الخلط⁶.

قطاع خدمة التبريد

11 - خلال الشرائح الثلاث الأولى، تم تدريب 20 مدرباً، و 1,719 فني تبريد وتكييف هواء (و 19 منهم من النساء) على الاستخدام الآمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال (مثل R-290 و R-600a). كما تم شراء 2,000 مجموعة من الأدوات الأساسية (تشمل المشاعل وأجهزة القياس والنظارات الواقية والقفازات وأجهزة كشف التسرب) لتحسين اللحام ومنع التسرب وتم توزيعها على الفنيين الذين شاركوا في أنشطة التدريب، فضلاً عن ذلك تم توزيع 160 أسطوانة و 30 وحدة استرداد وإعادة استخدام غازات التبريد على 17 ورشة خدمة التبريد وتكييف الهواء. ويتم تنفيذ الأنشطة الخاصة بشريحة التمويل الرابعة ببطء بسبب القيود المفروضة بسبب كوفيد-19.

تنفيذ ورصد المشروع

12 - كانت وحدة الأوزون الوطنية مسؤولة عن رصد وتنفيذ المشروع وتم صرف إجمالي 54,000 دولار أمريكي لتعيين منسق للمشروع لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وذلك لمساندة الوحدة.

مستوى صرف الأموال

13 - بتاريخ شباط/فبراير 2021 من إجمالي مبلغ 1,074,277 دولار أمريكي تمت الموافقة عليه (699,277 دولار أمريكي ليوننديبي و 375,000 دولار أمريكي ليونيب) تم صرف 1,025,036 دولار أمريكي (683,157 دولار أمريكي ليوننديبي و 341,879 دولار أمريكي ليونيب). وأكد يوننديبي أن الرصيد المتبقي البالغ 49,241 دولار أمريكي الشامل لمبلغ 35,000 دولار أمريكي الموافق عليه للشريحة الأخيرة سوف يتم تحويله إلى البلد خلال الربع الثالث من عام 2021.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل

14 - بعد خصم 9.02 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتعلقة بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل 7.59 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. وهذا الاستهلاك المستخدم حصراً في قطاع خدمة التبريد

⁵ UNEP/OzL.Pro/ExCom/86/48.

⁶ أشار التقرير المرحلي الخاص بالشريحة الأولى المقدم إلى الاجتماع الرابع والسبعين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/74/29) إلى أن مؤسسة profile للرغاوي كانت تستخدم بصفة مؤقتة الهيدروكلوروفلوروكربون-245 كعامل نفخ للرغاوي، ذلك لأن نظم فورمات الميثيل لم تكن متاحة. ومنذ ذلك الحين قام بيت نظم من المكسيك بمساندة نظم فورمات الميثيل.

ستتم إزالته خلال المرحلة الثانية.

توزيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على القطاعات

15 - هناك حاليا حوالي 4,000 فني ومن 400 إلى 500 ورشة في قطاع الخدمة تستهلك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لخدمة صيانة المعدات كما يبين الجدول 2.

الجدول 2. التوزيع القطاعي للهيدروكلوروفلوروكربون-22 حسب نوع معدات التبريد وتكييف الهواء عام 2019

القطاع/التطبيقات	المعدات (وحدة)	معدات قائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون تمت إعادة شحنها (%)	إعادة الشحن (كغم)	الاستهلاك (طن متري)	الاستخدام (%)
تكييف هواء منزلي BTU 9000	58,850	25	0.7	10.4	16.61
تكييف هواء منزلي BTU 12000	28,671	25	1.0	7.24	11.57
تكييف هواء تجاري	19,385	35	2.16	14.8	23.64
تبريد تجاري	15,508	35	4.8	26.31	42.03
التبريد الصناعي	50	15	5.0	0.04	0.06
المبردات	30	10	5.0	0.02	0.03
المجموع الفرعي	122,494	لا ينطبق	لا ينطبق	58.81	93.95
الأرصدة				3.79	6.05
المجموع				62.61	100.00

16 - يمثل الهيدروكلوروفلوروكربون-22 نسبة 15.77 في المائة من غازات التبريد المستخدمة في قطاع الخدمة، وأهم البدائل المستخدمة هي الهيدروكلوروفلوروكربون-134a (58.60 في المائة) و R-410A (12.72 في المائة) و R-404A (6.53 في المائة) و R-507 (4.09 في المائة) ومواد أخرى من الهيدروكلوروفلوروكربون (2.15 في المائة) والهيدروفلوروأوليفان (0.01 في المائة) والهيدروكلوريد (0.17 في المائة).

استراتيجيات الإزالة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17 - كما قدمت في الأصل، تقترح المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تحقيق خفض بنسب 80 في المائة و 100 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عامي 2026 و 2028 على التوالي، على أساس أن استهلاك السلفادور ما بين عامي 2029 و 2040 سوف يكون متنسقا وفترة الخدمة بموجب بروتوكول مونتريال. وقد تم التصميم على أساس الخبرة المكتسبة خلال تنفيذ المرحلة الأولى وسوف يستمر في التركيز على تعزيز الرقابة على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون وانخفاض الطلب على هذه المواد من خلال التدريب واعتماد الفنيين على ممارسات الخدمة الجيدة، وإدخال وإنفاذ حظر على استيراد معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول أول كانون الثاني/يناير 2025 وتعزيز شبكة الاسترداد وإعادة التدوير.

18 - وعلى عكس المرحلة الأولى، قررت حكومة السلفادور أن تقدم مشروعا لتعزيز المؤسسي منفصلا عن طلب المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وتبعا لذلك فإن طلب تجديد مشروع التعزيز المؤسسي سيتم تقديمه إلى الاجتماع الثامن والثمانين. وسيستمر مشروع التعزيز المؤسسي في تنفيذ إطار لتعريف التشريع لمساندة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بالإضافة إلى أنشطة أخرى، مثل إصدار تراخيص وحصص الاستيراد والإبلاغ عن البيانات وزيادة الوعي والتنسيق مع الأطراف الرئيسية المعنية.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

19 - تقترح المرحلة الثانية الأنشطة التالية:

(أ) *الإطار القانوني للمواد المستنفدة للأوزون*: إعداد لوائح جديدة لحظر استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وستعقد ستة اجتماعات استشارية للأطراف أصحاب المصلحة مع المستوردين والمستخدمين النهائيين ومنظمات المستهلكين وجمعيات المراكز التجارية بشأن مشروع اللوائح والشروط المطلوبة لاستيراد تكنولوجيا جديدة وفعالة (يونيب) (11,000 دولار أمريكي)؛

(1) *تعزيز الجمارك والإنفاذ*: أربع دورات تدريبية لإجمالي 200 موظف جمارك وأطراف أخرى أصحاب المصلحة (سلطات حكومية، ومسؤولي إنفاذ القانون وحرس الحدود ومسؤولي الجمارك وسماسة الجمارك والمستوردين) على استخدام الأدوات مثل "أي غاز؟" وأجهزة كشف غازات التبريد والتجارب الميكانيكية لعوامل النفخ ذات إمكانية احتراق عالمية منخفضة والموجودة في البوليولات سابقة الخلط، وتدابير الإنفاذ والجمارك لرقابة واردات المواد المستنفدة للأوزون ومدونات الجمارك الوطنية لبدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومنع الاتجار غير المشروع في المواد الخاضعة للرقابة وتوفير جهازين للكشف عن غازات التبريد وثلاث دورات تدريبية لعدد 150 سمسار جمارك ومستورد بشأن الامتثال ببروتوكول مونتريال واللوائح الجديدة (يونيب) (36,000 دولار أمريكي)؛

(ب) *تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء*: دورة واحدة لتدريب المدربين و 39 دورة تدريبية لإجمالي عدد 780 فنيي تبريد وتكييف هواء على ممارسات خدمة التبريد الجيدة واسترداد غاز التبريد وإعادة تدويره والاستخدام الآمن لغاز التبريد القائم على الهيدروكربون؛ وتوفير 31 حافظة أدوات أساسية للفنيين (شاملة عدد 2 أسطوانة ومحطة شحن ومضخة فراغية وعدة لحام وخرائط وصمامات وأجهزة كشف التسرب وأجهزة قياس وميزان دقيق للهيدروكربون)؛ وتوفير ست حوافظ تدريب لمركزين للتدريب (ثلاث حوافظ لكل مركز تشمل: أسطوانات زنة 30 رطلا و 100 رطل وماكينة استرداد وجهاز كشف غاز التبريد ومضخة فراغية ووحدات تبريد وتكييف هواء وعدة لحام وأدوات أخرى)؛ تصميم وطباعة 1,000 كتيب فني بشأن أفضل ممارسات التبريد في صيانة التبريد وتكييف الهواء؛ وشراء وتركيب 40 جهاز تكييف للغرف وثلاثة نظم تكييف هواء بالأنايب تستخدم بدائل ذات إمكانية احتراق عالمية منخفضة (مثل R-290 والهيدروفلوروكربون 32) والتي سيتم تركيبها وصيانتها في مباني عامة لأغراض التدريب و 14 جهاز تجربة أداء الطاقة لتقييم مكاسب فعالية الطاقة وتعزيز القبول في الأسواق (يونديبي) (352,046 دولار أمريكي)؛

(ج) *اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء*: الاستمرار في تطوير وتنفيذ معايير كفاءة العمالة على ممارسات خدمة التبريد الجيدة بما في ذلك غازات تبريد الهيدروكربون؛ وتنفيذ برنامج قومي للاعتماد يشمل على الأقل 150 فنيي تبريد وتكييف هواء تم اعتمادهم في إطار المعايير الجديدة وإعداد سجل للفنيين المعتمدين (يونديبي) (78,500 دولار أمريكي)؛

(د) *برنامج الاسترداد وإعادة التدوير*: إقامة مركز للاسترداد والتخزين وإعادة التدوير وإنشاء شبكة للاسترداد من خلال توفير معدات وأدوات أساسية (مثل أجهزة كشف غازات التبريد وأسطوانات بأحجام مختلفة ومعدات لفصل الزيوت والترشيح وتجربة الجودة ومضخات فراغية وأدوات أخرى)؛ وثلاث ورش تدريبية في مجال الاسترداد وإعادة التدوير لعدد يصل إلى 90 فنيي تبريد وتكييف هواء (يونديبي) (66,464 دولار أمريكي)؛

(هـ) *توعية عامة وتعليم*: حملة توعية للجمهور العام بشأن برنامج اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء والسجل، وأفضل الممارسات في إدارة غازات التبريد أثناء خدمة المعدات، بما في ذلك استرداد غاز

التبريد ويتم الترويج عبر المدارس والإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والإذاعة والصحافة؛ وحملة توعية تستهدف فنيي التبريد وتكييف الهواء للترويج لبرنامج اعتماد الفنيين، وعقد خمس ندوات وتوزيع كتيبات بشأن تكنولوجيات التبريد وتكييف الهواء المختلفة بما في ذلك تكلفة التركيب والصيانة، والإتاحة والمتطلبات الفنية التي تستهدف المستخدم النهائي مثل المنشآت التجارية ومحلات السوبر ماركت (يونديبي) (40,990 دولار أمريكي)؛

تنفيذ ورصد المشروع

20 - سوف تستمر آلية الرصد المنشأة خلال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في العمل في المرحلة الثانية حيث تقوم وحدة الأوزون الوطنية برصد تنفيذ الأنشطة والإبلاغ عن التقدم المحرز وتجمع البيانات وتعمل مع الأطراف أصحاب المصلحة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتبلغ تكلفة هذه النشطة على يونديبي 65,000 دولار أمريكي لتعيين مستشارين.

تنفيذ سياسة جنسانية

21 - وفقا للمقرر 92/84 (د) 7 ستقوم المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بتعيين موظفات من النساء وتشجع على مشاركة المرأة في جميع عناصر المشروع مع التركيز بصفة خاصة على تدريب الفنيين بما في ذلك المدربين. وسيتم تقييم إدماج العنصر الجنساني في جميع جوانب البرنامج وستقوم وحدة الأوزون الوطنية بجميع البيانات لإصدار مؤشرات مقسمة حسب الجنسين؛ وتحديد خط أساس للفنيات من النساء في قطاع التبريد وتكييف الهواء؛ وإدراج المؤشرات الجنسانية في التقارير؛ وإدخال لغة تراعي البعد الجنساني في الاتصالات؛ وتشجيع النساء على تقديم طلبات العمل من خلال إدماج عناصر جنسانية في وصف الوظيفة وجوانب جنسانية في دورات التدريب.

التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

22 - تبلغ التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للسلفادور 650,000 دولار أمريكي (زائد تكاليف دعم الوكالة) كما قدمت في الأصل (وفقا للمقرر 50/74 (ج) (12))، لتحقيق خفض بنسبة 80 في المائة من خط الأساس لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول عام 2026 ونسبة 100 في المائة بحلول عام 2028.

الأنشطة المخطط لها في الشريحة الأولى من المرحلة الثانية

23 - سيتم تنفيذ شريحة التمويل الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بمبلغ إجمالي قدره 195,000 دولار أمريكي ما بين تموز/يوليه 2021 وكانون الأول/ديسمبر 2023 وسوف تشمل الأنشطة التالية:

(أ) الإطار القانوني للمواد المستنفدة للأوزون: إقرار لوائح جديدة لحظر استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بما في ذلك صياغة اللوائح وعقد اجتماعين استشاريين مع مختلف الأطراف أصحاب المصلحة؛ وتنفيذ مدونات جمارك منسقة وتحديث نظام الحصص والترخيص؛ (يونيب) (5,000 دولار أمريكي)؛

(ب) تعزيز جمارك والإنفاذ: دورتان تدريبيتان لعدد 100 موظف جمارك وأطراف أخرى على استخدام الأدوات مثل "أي غاز؟"، وأجهزة كشف غاز التبريد وتجارب ميكانيكية لعناصر النسخ ذات إمكانية

⁷ طالب المقرر 92/84 (د) الوكالات الثنائية والمنفذة بتطبيق سياسة عملية بشأن إدماج العنصر الجنساني في كل دورة المشروع.

احترار عالمية منخفضة والموجودة في البوليولات المستوردة، وتدابير الجمارك والإنفاذ بشأن المواد المستنفدة للأوزون، ومدونات الجمارك الوطنية لبدائل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ومنع الاتجار غير المشروع؛ وتوفير جهازين لتحديد غاز التبريد؛ ودورة تدريبية لعدد 50 سمسار جمارك ومستورد بشأن الامتثال ببروتوكول مونتريال واللوائح الجديدة؛ (يونيب) (21,000 دولار أمريكي)؛

(ج) *تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء*: دورة واحدة لتدريب المدربين وست دورات تدريبية لإجمالي عدد 120 فنيي تبريد وتكييف هواء بشأن ممارسات التبريد الجيدة، واسترداد وإعادة تدوير غاز التبريد والاستخدام الآمن لغازات تبريد الهيدروكلورون؛ وتوفير محافظ أساسية للأدوات للفنيين (شاملة أسطوانتين ومحطة شحن ومضخة فراغية وعدة لحام وخرائط وصمامات وجهاز كشف التسرب وقياسه وميزان دقيق للهيدروكلورون)؛ وتوفير ثلاث حواظ للتدريب لأحد مراكز التدريب (تشمل أسطوانات حجم 30 رطلاً و 100 رطل وماكينة استرداد وجهاز كشف غاز التبريد ومضخة فراغية ووحدات تبريد وتكييف هواء وعدة لحام وأدوات أخرى)؛ وتصميم وطباعة 500 كتيب فني بشأن أفضل الممارسات في صيانة التبريد وتكييف الهواء؛ وشراء وتركيب 21 جهاز تكييف غرف ونظامين بالخرائط تستخدم بدائل ذات إمكانية احتراز عالمية منخفضة (مثل R-290 والهيدروفلوروكربون-32) يتم تركيبها وصيانتها في مبانٍ عامة للتجربة ولأغراض التدريب، بالإضافة إلى 7 أجهزة تجربة أداء الطاقة لتقييم الفائدة المحرزة في كفاءة الطاقة (يونديبي) (140,615 دولار أمريكي)؛

(د) *اعتماد فنيي التبريد وتكييف الهواء*: التشاور مع أحد الأطراف أصحاب المصلحة بشأن مزيد من التطوير وتنفيذ معايير كفاءة العمالة في ممارسة التبريد الجيدة بما في ذلك معالجة غازات التبريد؛ (يونديبي) (8,000 دولار أمريكي)؛

(هـ) *برنامج الاسترداد وإعادة التدوير*: إقامة مركز للاسترداد والتخزين وإعادة التدوير من خلال إنشاء شبكة للاسترداد بالتوازي مع مراكز تدريب وفنيين مزودين بالمعدات؛ ودورة تدريبية على الاسترداد وإعادة التدوير لعدد يصل إلى 30 فنياً؛ (يونديبي) (4,750 دولار أمريكي)؛

(و) *توعية عامة وتعليم*: إعداد حملة توعية جماهيرية بشأن برنامج اعتماد الفنيين والسجل وأفضل الممارسات في إدارة غازات التبريد أثناء خدمة المعدات (يونديبي) (2,500 دولار أمريكي)؛ و

(ز) *تنفيذ البرنامج والرصد* (يونديبي) (13,135 دولار أمريكي): لتعيين المستشارين.

تعليقات الأمانة وتوصيتها

التعليقات

24 - استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على ضوء المرحلة الأولى والسياسات والخطوط التوجيهية من الصندوق متعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من الخطة (المقرر 50/74) وخطة الأعمال للفترة 2021-2023 للصندوق متعدد الأطراف.

استراتيجية المرحلة الثانية الشاملة

25 - لاحظت الأمانة أن الجدول المقترح للإزالة لتحقيق خفض بنسبة 100 في المائة عام 2028 والبدء في استخدام فترة الخدمة عام 2029، لم يكن متسقاً مع جدول بروتوكول مونتريال، حيث تكون مدة الخدمة للفترة من 2030 إلى 2040. وبعد مزيد من المناقشة مع يونديبي، وافقت حكومة السلفادور على إعادة النظر في جدول الإزالة وفقاً للبروتوكول، مع خطوات خفض مؤقت بنسبة 80 في المائة عام 2026 و 97.5 في المائة عامي 2028 و 2029، على

أساس أن استهلاك السلفادور من أول كانون الثاني/يناير 2030 إلى أول كانون الثاني/يناير 2040 يمكن أن يزيد عن الصفر في أي سنة طالما أن مجموع مستويات الاستهلاك المحسوبة خلال فترة السنوات العشر تلك مقسومة على 10 لا تتخطى 2.5 في المائة من خط الأساس للسلفادور، وشريطة أن يكون هذا الاستهلاك مقصوراً على معدات خدمة التبريد وتكييف الهواء الموجودة فعلاً في كانون الثاني/يناير 2030، كما نص بروتوكول مونتريال⁸.

26 - وفقاً للمقرر 51/86 للسماح بدراسة الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وافقت حكومة السلفادور على تقديم وصف تفصيلي للأطر الخاصة باللوائح والسياسة الموجودة وتنفيذ تدابير لضمان أن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية منسوق والفقرة 8 ثالثاً (هـ) (ط) من المادة 5 من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040، والاستهلاك السنوي المتوقع من هذه المواد في السلفادور للفترة 2030-2040.

27 - أشار يونديبي إلى أن الاستراتيجية التي أعدتها الحكومة سوف تساند الخفض المستدام لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الذي تحقق في المرحلة الأولى وبصفة خاصة الهيدروكلوروفلوروكربون-22. كما تساند أيضاً استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية هذه السياسة الوطنية لكفاءة الطاقة التي تنتهجها حكومة السلفادور والتي تروج من خلال مجلس الطاقة في المشتريات والمباني العامة. كما أشار يونديبي أيضاً إلى أن استراتيجية المرحلة الثانية قد تمت مناقشتها والموافقة عليها مع الأطراف الوطنية صاحبة المصلحة، وتضبط إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مع التقليل من الهيدروفلوروكربون في المستقبل. ومع الاعتراف بأن البديل المتاح حالياً تجارياً للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في البلد والمنطقة قائم على غازات تبريد ذات إمكانية احتراق عالمية عالية (مثل R-410A)، وافقت حكومة السلفادور على إدراج أنشطة توضح استخدام معدات تبريد وتكييف هواء ذات إمكانية احتراق عالمية منخفضة لتحديد كفاءة الطاقة فيها وإمكانية التأثير على درجة قبولها في السوق، على اعتبار أن البلد يقوم فقط بالاستيراد ولا ينتج مثل تلك المعدات.

تقرير بشأن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

28 - ناقشت الأمانة أهداف الإزالة للفترة من 2021 إلى 2025 مع الأخذ في الاعتبار بالمستويات المنخفضة من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المبلغ عنها من عام 2017 إلى عام 2020، والحصة المحددة لعام 2021 والبالغة 5.42 طن من قدرات استنفاد الأوزون. وشرح يونديبي أن حصة الاستيراد لعام 2021 قد تم تحديدها من خلال مرسوم وقد تم إنفاذه بالفعل. إلا أن الحكومة قد وافقت على إعادة النظر في أهداف الأعوام من 2022 إلى 2025 على أساس استهلاك عام 2019 البالغ 3.44 طن من قدرات استنفاد الأوزون⁹، كأقصى رقم مسموح به؛ وتم الاحتفاظ بأهداف الفترة 2026-2029؛ ويقف الاستهلاك منذ عام 2030 عند الصفر، باستثناء ما يتعلق باستهلاك فترة الخدمة كما وافق على ذلك اجتماع الأطراف.

29 - تركز أنشطة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربونية على إزالة الاستهلاك المتبقي من هذه المواد وتحقيق الأهداف المتفق عليها من خلال تدريب فنيي التبريد وتكييف الهواء على ممارسات التبريد الجيدة، واسترداد غاز التبريد وإعادة تدويره والاستخدام الآمن لغازات تبريد الهيدروكلوروكربون وعرض أداء وصيانة المعدات القائمة على R-290 والهيدروفلوروكربون-23، وإدخال برنامج اعتماد الفنيين بالإضافة إلى إنشاء شبكة للاسترداد وإعادة التدوير وتعزيز تدريب الجمارك والإنفاذ وزيادة الوعي الجماهيري بشأن الاسترداد وعملية اعتماد الفنيين.

⁸ المادة 5، فقرة 8 ثالثاً (هـ) (ط) من بروتوكول مونتريال، وتشمل التطبيقات الأخرى التي يمكن فيها استخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خدمة معدات منع الحرائق والحماية الموجودة بتاريخ أول كانون الثاني/يناير 2030؛ وتطبيقات المذيبات في تصنيع محركات الصواريخ؛ وتطبيقات طبية للأيروسول الموضعي للعلاج المتخصص للحروق.

⁹ كانت الحكومة قد طلبت أن يستخدم الرقم الخاص بعام 2019 وهو 3.44 طن من قدرات استنفاد الأوزون ذلك لأن استهلاك عام 2020 لم يكن معبراً عن ظروف السوق الفعلية بسبب الجائحة.

لوائح لمساندة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

30 - سيتم إنفاذ لوائح لحظر استيراد معدات جديدة ومستعملة قائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول أول كانون الثاني/يناير 2025. كما يتم أيضا دراسة لوائح أخرى تتعلق بعقوبات على صرف المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجو، وحظر استخدام الأسطوانات ذات الاستخدام الواحد لغازات التبريد، وتنفيذ نظام إلزامي لاعتماد فنيي الخدمة، وذلك في المرحلة الثانية.

31 - من المتوقع أن يصدق السلفادور أيضا على تعديل كيغالي عام 2021.

الإطار القانوني

32 - أصدرت حكومة السلفادور بالفعل حصص واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2021 البالغة 5.42 طن من قدرات استنفاد الأوزون (101.45 طن متري) وهي أقل من أهداف بروتوكول مونتريال.

مسائل فنية و متعلقة بالتكلفة

33 - ردا على ملحوظة من الأمانة بشأن الاستغلال المتزايد لمعدات التبريد وتكييف الهواء ذات إمكانية احتراز عالمية عالية في البلد (مثل الهيدروفلوروكربون-134a و R-404A و R-410A) وأن نسبة كبيرة من معدات تكييف الهواء التي يتم استيرادها حاليا يقوم أغلبها على R-410A مما يجعلها متاحة على نطاق واسع في السوق بأسعار تنافسية، شرح يونديبي أن ذلك نتيجة لسياسة الحكومة لكفاءة الطاقة والتي لا تشجع على استخدام معدات غير كفوة من حيث الطاقة مما يخفض بالتالي الطلب على النظم القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ونظرا لأن معدات التبريد وتكييف الهواء القائمة على R-410A متاحة حاليا على نطاق واسع في سوق أمريكا اللاتينية وفي البلد، فقد تزايد استغلال تلك المعدات. وبعد المناقشات مع الأمانة وبالاتفاق مع حكومة السلفادور، فإن المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف تدرس معدات أخرى متاحة ذات إمكانية احتراز عالمية منخفضة (مثلا تلك التي تعمل بغاز R-290 والهيدروفلوروكربون-32) لكي يجربها فنيو التبريد لتقييم فوائد كفاءة الطاقة الناتجة عن تشغيلها بغرض مساندة استغلالها في السوق المحلي.

34 - لاحظت الأمانة أنه خلال تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أدخل بالفعل عنصر لنظام الاسترداد وإعادة التدوير وأنه خلال الشريحة الثالثة تم الإبلاغ عن أنه قد تم استرداد كميات إضافية وأعيد استخدامها ولم يتم تسجيلها ذلك لأن الإبلاغ ليس إلزاميا. وسألت الأمانة عن نموذج الأعمال الذي من شأنه أن يسمح ببيع واستخدام غازات التبريد المستردة ويشجع على ذلك، بالإضافة إلى الإبلاغ عن هذه الاستخدامات. وردا على ذلك شرح يونديبي أن الحكومة تنوي البدء في نظام إلزامي للإبلاغ والتسجيل بحيث يمكن متابعة هذه المواد المستردة من خلال سجل على الإنترنت. وسوف تستمر الشبكة الوطنية لمراكز الاسترداد المنشأة خلال المرحلة الأولى في التنسيق مع الورش الصغيرة لاسترداد مخلفات غازات التبريد والتي قام الفنيون بتجميعها وتخزينها، وستنقل إلى مركز الاسترداد وإعادة التدوير لاستخدامها. وأشار يونديبي إلى أنه خلال المرحلة الأولى من الشريحة الثانية ستقوم الحكومة بتحديد من سيشغل المركز وهو غالبا من إحدى كبار شركات الخدمة وتنفيذ أنشطة تتعلق بكيفية تعاون المركز مع أكبر المستخدمين (مثل محلات السوبر ماركت والفنادق والهيئات العامة) حيث يمكن استرداد كميات أكبر من غازات التبريد. كما أنه من المتوقع أيضا أن يعمل المركز عن كثب مع شركات الخدمة لهؤلاء المستخدمين الكبار وضمان أن عقود الخدمة الخاصة بهم تحدد أنه ينبغي استرداد غازات التبريد، وسيتم الإبلاغ عن الكميات إلى وحدة الأوزون الوطنية. إلا أن يونديبي أكد أيضا أنه ستكون هناك صعوبة في جعل استرداد وإعادة استخدام غازات التبريد إلزاميا في البلد ذلك لأن وحدة الأوزون الوطنية ليس لديها الموارد ولا القدرة على إنفاذ هذه السياسة. وستقوم وزارة البيئة والموارد الطبيعية من خلال وحدة الأوزون الوطنية بتعزيز مزايا ممارسات الاسترداد وإعادة الاستخدام لتحقيق وفورات تنفيذية وأثر إيجابي على البيئة.

35 - أكدت الأمانة أيضا على أهمية إنفاذ تدابير رقابة على انبعاثات غاز التبريد لمساندة استراتيجية الإزالة في قطاع الخدمة والتي ستقوم الحكومة بتنفيذها بالإضافة إلى أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير في البلد.

أثر جائحة كوفيد-19 على تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

36 - واجهت حكومة السلفادور تحديات خلال جائحة كوفيد-19 بسبب سياسة الغلق والقيود على السفر. وبالرغم من أن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية قد تأثر، فقد تمكنت الحكومة من الاستمرار في تنفيذ الأنشطة عن بعد ومن خلال اجتماعات افتراضية. وقد أدى تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالإضافة إلى أثر جائحة كوفيد-19 الاقتصادي خلال عام 2020 وجزء من عام 2021 إلى تخفيضات في استهلاك هذه المواد في قطاع التبريد وتكييف الهواء، مما سمح للبلد بالمحافظة على الاتجاه بالانخفاض في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولهذا السبب اقترح السلفادور تنفيذ المرحلة الثانية من الخطة بجدول زمني سريع وذلك للحفاظ على الزخم في استدامة الإزالة التي تحققت بالفعل ولخفض إضافي لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بشكل يسبق جدول بروتوكول مونتريال.

تكلفة المشروع الإجمالية

37 - تمت الموافقة على التكاليف الإجمالية للمشروع للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتمويل الشريحة الأولى بالشكل الذي قدمت به.

الأثر على المناخ

38 - ستؤدي الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة والتي تتضمن احتواء أفضل لغازات التبريد من خلال التدريب وتوفير المعدات إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في خدمة التبريد وتكييف الهواء. يؤدي كل كغم من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث بسبب ممارسات تبريد أفضل إلى وفورات مقدارها 1.8 طن من معادل ثاني أكسيد الكربون تقريبا. وبالرغم من عدم إدراج حساب الأثر على المناخ في الخطة إلا أن الأنشطة التي خطط لها السلفادور بما في ذلك جهوده للترويج لاسترداد غاز التبريد وإعادة استخدامه، وممارسات التبريد الجيدة ولتعزيز نظم الرقابة على الواردات من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تشير لأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سوف تخفض من انبعاث غازات التبريد إلى الجو مما يؤدي إلى مزايا مناخية.

التمويل المشترك

39 - ستوفر حكومة السلفادور من خلال وزارة البيئة والموارد الطبيعية إسهامات عينية مثل المكاتب والإنترنت والاتصالات والنقل والدعم من الإدارات القانونية والاتصالات لمزيد من تعزيز أنشطة المشروع. فضلا عن ذلك فإن تكلفة التنفيذ الكامل للخطة من المتوقع أن يكون أعلى من التمويل المطلوب، ذلك لأن البلد قد التزم بضمان الرقابة الجارية حاليا على واردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتوفير التدريب واعتماد جميع فنيي التبريد وتكييف الهواء (حوالي 4,000 فني) على حين أن التمويل المطلوب للمرحلتين الأولى والثانية من الخطة يغطي التدريب لعدد 2,500 فني تقريبا.

مشروع خطة الأعمال 2021-2023 من الصندوق متعدد الأطراف

40 - يطلب يونديبي ويونيب مبلغ 650,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للسلفادور. وتزيد القيمة الإجمالية المطلوبة والبالغة 210,210 دولار أمريكي شاملة تكاليف دعم الوكالة للفترة 2021-2023 بمبلغ 168,237 دولار أمريكي أعلى من المبلغ الوارد في خطة الأعمال ذلك لأن يونديبي لم يدرج أي مبالغ في خطة أعماله لهذا المشروع خلال تلك الفترة.

مشروع الاتفاق

41 - يرد مشروع الاتفاق بين حكومة السلفادور واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة هذه المواد في المرفق الأول من هذه الوثيقة.

التوصية

42 - قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن:

(أ) توافق من حيث المبدأ على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للسلفادور للفترة من عام 2021 إلى عام 2030 للإزالة الكاملة لاستهلاك هذه المواد بمبلغ 698,320 دولار أمريكي تشمل 603,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 42,210 دولار أمريكي ليونديبي و 47,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 6,110 دولار أمريكي ليونيب، على أساس أن الصندوق متعدد الأطراف لن يقدم أي تمويل إضافي لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛

(ب) تلاحظ التزام حكومة السلفادور بما يلي:

(1) خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 54 في المائة من خط الأساس الخاص بالبلد بحلول عام 2021، و 71 في المائة بحلول عام 2022 و 75 في المائة بحلول عام 2025 و 80 في المائة بحلول عام 2026 و 97.5 في المائة بحلول عام 2028 والإزالة الكاملة لهذه المواد بحلول أول كانون الثاني/يناير 2030 وأنه لن يتم استيراد أي مواد هيدروكلوروفلوروكربونية بعد ذلك التاريخ باستثناء تلك المسموح بها لفترة الخدمة ما بين عامي 2030 و 2040 حسب الاقتضاء، وبالتوافق مع أحكام بروتوكول مونتريال؛

(2) حظر استيراد المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول أول كانون الثاني/يناير 2025؛

(ج) خصم 7.59 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل؛

(د) اعتماد مشروع الاتفاق بين حكومة السلفادور واللجنة التنفيذية لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من الخطة والوارد في المرفق الأول من هذه الوثيقة؛

(هـ) أنه من أجل أن تسمح بدراسة الشريحة الأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على حكومة السلفادور أن تقدم ما يلي:

(1) وصفا تفصيليا للإطار التنظيمي والسياسة القائمة لتنفيذ تدابير لضمان أن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يكون في حالة امتثال بالفقرة 8 ثالثاً (هـ) (ط) من المادة 5 من بروتوكول مونتريال للفترة 2030-2040؛

(2) الاستهلاك السنوي المتوقع من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في السلفادور للفترة 2030-2040؛ و

(و) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد

الهيدروكلوروفلوروكربونية للسلفادور وخطط تنفيذ الشريحة المقابلة بمبلغ 210,210 دولار أمريكي تشمل 169,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 11,830 دولار أمريكي ليونديبي و 26,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 3,380 دولار أمريكي ليونيب.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة السلفادور واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

2. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة السلفادور ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- أ لف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها صفر طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير / كانون الثاني 2030 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.
3. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1- أ لف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- أ لف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 1-4 و 2-4 و 3-4 و 3-3-4 و 4-4 و 3-4-3 و 4-5-3 و 4-6-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
4. رهنأ بامثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الألفي 3-1 من التذييل 2- أ لف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- أ لف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
5. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقيق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

شروط الإفراج عن التمويل

6. تقدم اللجنة التنفيذية التمويل فقط وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
 - (a) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2- أ لف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنئى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية يستحق تقديمها في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (b) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات ذات الصلة، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
 - (c) أن يكون البلد قد قدم تقريراً عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- أ لف ("شكل تقارير وخطط التنفيذ") يغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، ويشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ

للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقا، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقا يزيد عن 20 في المائة؛

(d) أن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقييمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

الرصد

7. سيؤكد البلد أنه يجري رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتقدم تقارير عن تنفيذ الأنشطة الواردة في خطط تنفيذ الشريحة السابقة وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

8. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص كل المبالغ الموافق عليها أو جزء منها، وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(a) عمليات إعادة التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة التنفيذ السنوية مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كنتقيح لخطة تنفيذ شريحة قائمة تقدم ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (i) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (ii) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (iii) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (iv) تقديم تمويل إلى الأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ السنوية المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشريحة، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛
- (v) أي تغييرات في التكنولوجيا البديلة، على أساس الفهم بأن أي تقديم لمثل هذا الطلب سيحدد التكاليف الإضافية المتصلة بها، والآثار المحتملة على المناخ، وأي فروق في حجم قدرات استنفاد الأوزون التي تزال إذا كان ذلك ينطبق، فضلا عن التأكيد بأن البلد يوافق على أن تؤدي أي وفورات محتملة متصلة بتغيير التكنولوجيا إلى خفض مستوى التمويل الشامل بموجب هذا الاتفاق وفقا لذلك؛

(b) عمليات إعادة التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة التنفيذ السنوية الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير التنفيذ السنوي اللاحق؛

(ج) وسيتم إرجاع أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد إنجاز الشريحة الأخيرة المنتظرة في إطار هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمات التبريد

9. يولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

- (a) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛
- (b) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقررات ذات الصلة بشأن قطاع خدمات التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

10. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة لإدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وجميع الأنشطة التي يجريها أو نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ووافق البيونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") ووافقت اليونيب على أن تكون الوكالة المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت قيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ووافق البلد على عمليات التقييم، التي قد تتم في إطار برامج الرصد والتقييم للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج تقييم برنامج الوكالة المنفذة الرئيسية ووكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

11. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- باء، على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على إمداد الوكالة المنفذة الرئيسية [والوكالة المنفذة المتعاونة] بالرسوم المحددة في الصفيين 2-2 و 2-4 في التذييل 2- ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

12. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ قرارات بشأنها. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة عدم الامتثال المعنية لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

13. لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي مقررات للجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

14. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

تاريخ الإنجاز

15. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في آخر شريحة لتنفيذ الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و1(ب) و1(د) و1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

صحة الاتفاق

16. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم تحدد اللجنة التنفيذية غير ذلك.

17. يمكن تعديل هذا الاتفاق أو إلغائه فقط بالموافقة المتبادلة المكتوبة للبلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التدريبات

التدليل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	8.15
الهيدروكلوروفلوروكربون-123	جيم	الأولى	0.05
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.11
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	3.34
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0.03
المجموع	جيم	الأولى	11.68
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الوارد في البوليوالات سابقة الخلط المستوردة	جيم	الأولى	4.94

التدبير 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2030	2029	2028	2027	2026	2025	2024	2022-2023	2021	الوصف	الصف
n/a	0	3.80	3.80	3.80	3.80	3.80	7.59	7.59	7.59	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
n/a	0	0.29	0.29	2.32	2.32	2.88	3.44	3.44	5.42	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	2.1
603,000	0	65,000	0	0	124,745	0	244,255	0	169,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونانديي) (دولار أمريكي)	1.2
42,210	0	4,550	0	0	8,732	0	17,098	0	11,830	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
47,000	0	0	0	0	4,000	0	17,000	0	26,000	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (اليونانديي) (دولار أمريكي)	3.2
6,110	0	0	0	0	520	0	2,210	0	3,380	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	4.2
650,000	0	65,000	0	0	128,745	0	261,255	0	195,000	إجمالي التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)	1.3
48,320	0	4,550	0	0	9,252	0	19,308	0	15,210	إجمالي تكاليف الدعم الموافق عليها (دولار أمريكي)	2.3
698,320	0	69,550	0	0	137,997	0	280,563	0	210,210	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
7.59										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.1.4
0.56										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.1.4
0.00										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.1.4
0.00										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-123 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.2.4
0.05										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-123 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.2.4
0.00										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-123 المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.2.4
0.00										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-124 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.3.4
0.11										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-124 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.3.4
0.00										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-124 المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.3.4
0.00										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-141 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.4.4
3.34										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-141 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.4.4
0.00										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141 المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.4.4
0.00										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-142 المقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.5.4
0.03										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-142 المتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.5.4
0.00										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-142 المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.5.4
0.00										الكمية الإجمالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-141 في البوليولات السابقة الخط المستوردة والمقرر إزالتها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	1.6.4
4.94										كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-141 في البوليولات السابقة الخط المستوردة والمتوقع إزالتها بموجب المرحلة السابقة (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.6.4
0										استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-141 في البوليولات السابقة الخط المستوردة المتبقي للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.6.4

* تاريخ إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر 2021

التدبير 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التدبير 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط التنفيذ

1. سوف يتألف تقرير التنفيذ و خطة التنفيذ لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(a) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب الشريحة، تصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير كمية المواد المستنفدة للأوزون المزالة كنتيجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) التنفيذ السنوي المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام بند المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى؛

(b) تقرير تحقق مستقل لنتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد، وفقا للفقرة الفرعية 5(ب) في الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(c) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالشريحة المطلوبة، مع إبراز المعالم الرئيسية للتنفيذ، ووقت الإتمام والترابط بين الأنشطة، ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردي بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(d) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ السنوية المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود مرحلتين لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير تنفيذ الشريحة والخطط:

(أ) تقارير عن تنفيذ الشريحة والخطط المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في إطار التذييل 2-ألف في كل اتفاق في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للاعتدال لهذه الاتفاقات وسيشكل الأساس للتحقيق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. إنّ وزارة البيئة والموارد الطبيعية هي الهيئة المسؤولة عن تنفيذ بروتوكول مونتريال في السلفادور بواسطة وحدة الأوزون الوطنية.
2. يقع على عاتق وحدة الأوزون الوطنية أن تصمم وأن تقترح جميع التدابير الخاصة بالسياسات، بما فيه التعديلات على الأنظمة السارية، وأن تنسق جهود أصحاب المصالح والمؤسسات والقطاعات ذات الصلة بتنفيذ البروتوكول وأن تتابع تنفيذ جميع البرامج والأنشطة وأن ترفع التقارير إلى الوزارة والأمانة.
3. تساعد وحدة إدارة المشروع وحدة الأوزون الوطنية في الأنشطة التالية:
 - (أ) متابعة تنفيذ الأنشطة كما ورد وصفها في كلّ مشروع، بما فيها دورات التدريب والندوات وورش العمل والعروض؛
 - (ب) ورصد عمليات شراء المعدات والمواد والأدوات وكذلك عقود الخدمة لضمان اتساقها مع المشاريع والامتثال للوائح الوكالات المشاركة في تنفيذ الخطة؛
 - (ج) والمساعدة في الإبلاغ عن تنفيذ الأنشطة الملحوظة في المشاريع، مع الأخذ بعين الاعتبار الجداول الزمنية المحددة لكلّ مكّون منها، ودعم جهود وحدة الأوزون الوطنية الرامية إلى حلّ كلّ انحراف وإلى إنجاز جميع الأنشطة؛
 - (د) ودعم وحدة الأوزون الوطنية في تحديد المستفيدين واختيارهم، على أن يكون ذلك نشاط دعم دون سواه؛
 - (هـ) ودعم وحدة الأوزون الوطنية في جمع البيانات من أجل إعداد التقارير التي تحتاج إليها الأمانة لاستعراض طلبات تمويل الشرائح، وكذلك الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المعاونة، حسب مقتضى الحال؛
 - (و) والقيام بالرصد وبالترويج، عند الحاجة، للتدابير التي تمثل لسياسة مراعاة البعد الجنساني؛
 - (ز) والقيام بأي نشاط رصد أو تقييم تطلبه إليها وحدة الأوزون الوطنية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:
 - (a) ضمان التحقّق من الأداء والتحقّق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛
 - (b) مساعدة البلد في إعداد خطط التنفيذ السنوية والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛
 - (c) تقديم تحقّق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4-ألف؛
 - (d) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط التنفيذ السنوية المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

- (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير التنفيذ السنوية وخطط التنفيذ والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (و) في حال طلب التمويل للشريحة الأخيرة قبل سنة أو أكثر من السنة الأخيرة التي تم تحديد هدف للاستهلاك فيها، ينبغي تقديم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية، وحسب الاقتضاء، تقارير التحقق عن المرحلة الجارية من الخطة إلى أن يتم إتمام جميع الأنشطة المتوقعة والوفاء بأهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ز) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
- (ح) إجراء مهامّ الإشراف المطلوبة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكّن من تنفيذ خطة التنفيذ بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية وتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية و الوكالة منفذة متعاونة معنية؛
- (ل) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يُستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج الآني للأموال إلى البلد المشارك / المنشآت المشاركة لاستكمال الأنشطة المتصلة بالمشروع.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4- ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:

- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛

(ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمعة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف؛

(د) والتوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار المبلغ 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، على أساس الفهم بأن الحد الأقصى من خفض التمويل لن يتجاوز مستوى تمويل الشريحة التي يتم طلبها. ويمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لسنتين متعاقبتين.

2. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تقرير قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين يعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.